

رسالة للنشر على نظام مراسلات الهيئة

بشأن تحديد الحد الأدنى والأقصى لأجر الإشتراك التأميني اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١

السادة رؤساء ومديري عموم مناطق ومكاتب الهيئة و مراكز العمليات

تحية طيبة وبعد ،،،

في ضوء أحكام قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ولوائحه التنفيذية الصادرة بقرار رئيس الوزراء رقم ٢٤٧٣ لسنة ٢٠٢١ يتحدد الأدنى والأقصى لأجر أودخل الاشتراك التأميني ، اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١ وفقاً لما يلي :

أولاً : فئة العاملين لدى الغير من غير ذوى الأجور الحكومية :

الحد الأدنى لأجر الإشتراك التأميني	الحد الأقصى لأجر الإشتراك التأميني
١٧٠٠ جنيه	١٠٩٠٠ جنيه

ثانياً : عمال المقاولات والتشييد والبناء وعمال الصيد (قطاع ٤) :

مستوى المهارة	أجر الإشتراك (بالجنيه)	ملاحظات
عامل ماهر	١٨٧٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ١٠% من قيمته
عامل متوسط المهارة	١٧٩٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ٥% من قيمته
عامل محدود المهارة	١٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك
عمال الصيد لدى الغير	١٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك

ثالثاً : عمال النقل البري (قطاع ٥) :

مستوى المهارة	أجر الإشتراك (بالجنيه)	ملاحظات
سائق درجة أولى	١٩٦٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ١٥% من قيمته
سائق درجة ثانية	١٨٧٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ١٠% من قيمته
سائق درجة ثالثة	١٧٩٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ٥% من قيمته
سائق رخصة خاصة	١٧٩٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك مضافاً إليه ٥% من قيمته
تباع	١٧٠٠	الحد الأدنى لأجر الإشتراك

١١/١٢/٢٠٢٣



رابعاً : أصحاب الاعمال ومن في حكمهم و العاملين المصريين بالخارج

يتحدد دخل الاشتراك وفقاً للجدول المرفق بمراعاة الضوابط الآتية :

- ١- ألا يقل دخل الاشتراك عن أجر الاشتراك التأميني السابق.
- ٢- ألا يقل دخل الاشتراك لفئة أصحاب الأعمال عن أكبر أجر اشتراك شهري للعاملين لديه .
- ٣- ألا يقل دخل الاشتراك لفئة أصحاب الأعمال عن الدخل الضريبي المتخذ أساساً لربط الضريبة .
- ٤- ألا يقل دخل الاشتراك عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك ولا يزيد عن الحد الأقصى له .

خامساً : العمالة غير المنتظمة (قطاع ٩):

- العمالة غير المنتظمة الخاضعين للبند رابعاً من المادة (٢) من القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ .
 - أصحاب مراكب الصيد غير الآليه وغير الشراعية العاملة في نهر النيل والبحيرات (المراكب التي تعمل بمجداف)
- يتحدد أجر الاشتراك بالحد الأدنى لأجر الاشتراك بواقع ١٧٠٠ جنيه شهرياً .

٢٠٢٢ / ١١ / ٧

لسواء / جمال عوض محمود

عليه

تصريحاً في ٢٠٢٢ / ١١ / ٧

رئيس الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي



جدول

تحديد الدخول الشهرية التي تؤدي على أساسها الاشتراكات الشهرية
لأصحاب الأعمال والعاملين المصريين بالخارج اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١

الشريحة	دخل الاشتراك
١	١٧٠٠
٢	١٨٠٠
٣	١٩٠٠
٤	٢٠٠٠
٥	٢١٠٠
٦	٢٣٠٠
٧	٢٦٠٠
٨	٣٠٠٠
٩	٣٥٠٠
١٠	٤٠٠٠
١١	٤٥٠٠
١٢	٥٠٠٠
١٣	٥٥٠٠
١٤	٦٠٠٠
١٥	٦٥٠٠
١٦	٧٠٠٠
١٧	٨١٠٠
١٨	٩٤٠٠
١٩	١٠٩٠٠

ملاحظات :

- ١- تضاف شريحة جديدة في أول يناير من كل عام بقيمة الزيادة في الحد الأقصى لاجر الاشتراك ، ويجبر كسر المائة جنيه .
- ٢- تلغى تباعاً فئات دخل الاشتراك التي تقل عن الحد الأدنى لاجر الاشتراك التأميني وفقاً لاحكام القانون .

